

Distr.: Limited
19 November 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٦٤ من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

أذربيجان، الأرجنتين، ألمانيا، إندونيسيا، الجزائر: مشروع قرار

الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وأحكامه التي تشمل تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع واحترامها،

وإذ تشير إلى قرارها ١٧١/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ المعنون "السنة الدولية للتعليم في مجال حقوق الإنسان"، الذي قررت فيه الاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) في جلسة عامة تعقد في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٢١٧ (د-٢١) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، الذي قررت فيه أن تمنح، كل خمس سنوات، جائزة الأمم المتحدة لأفراد يكونون قد أدوا خدمات جُلِّي في ميدان حقوق الإنسان،

١ - تؤكد من جديد قرارها القاضي بالاحتفال بالذكرى السنوية الستين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛

(١) انظر القرار ٢١٧ ألف (د-٣).



- ٢ - **تقرر** أن يشمل هذا الاحتفال جلسة عامة يتخللها حفل منح جائزة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وحلقتي نقاش حواريتين متعاقبتين غير رسميتين؛
- ٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والمراقبين على المشاركة على أرفع مستوى ممكن؛
- ٤ - **تقرر** أن يلقي كل من رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس حقوق الإنسان والأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، كلمة في الجلسة العامة المكرسة للاحتفال؛
- ٥ - **تدعو** المنظمات والكيانات الحكومية الدولية ذات مركز المراقب في الجمعية العامة وكيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى إيفاد ممثلين إلى الاحتفال؛
- ٦ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء وبدعم فني من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفي موعد أقصاه ٣٠ تشرين الثاني/يناير ٢٠٠٨، بإعداد قائمة بممثلين اثنين عن المنظمات غير الحكومية المعنية ليتحدثا باسم المجتمع المدني في كلٍّ من حلقتي النقاش الحواريتين غير الرسميتين، وتعميمها على الدول الأعضاء لتنظر فيها على أساس عدم الاعتراض؛
- ٧ - **تطلب أيضا** إلى رئيس الجمعية أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء وبدعم فني من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بإنجاز الترتيبات التنظيمية للاحتفال، بما في ذلك تحديد مواضيع حلقتي النقاش الحواريتين غير الرسميتين وتعيين المشاركين فيهما؛
- ٨ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة إجراء مشاورات مفتوحة مع الدول الأعضاء والمراقبين من أجل إعداد بيان موجز يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والالتزام بتنفيذه تنفيذا كاملا، لكي يُعتمد بتوافق الآراء في الجلسة العامة المكرسة للاحتفال.